

929 - حدثنا سعيد قال : حدثنا هشيم قال : أخبرنا مغيرة عن إبراهيم عن عبد الله بن مسعود ^Y أنه أوتي في رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها صداقا فمات قبل أن يدخل بها فأتوا بن مسعود فقال : التمسوا فلعلكم أن تجدوا في ذلك أثرا فأتوا بن مسعود فقالوا : قد التمسنا فلم نجد فقال ابن مسعود أقول فيها برأي فإن كان صوابا فمن ^D أرى لها صداق نسائها ولا وكس ولا شطط وعليها العدة ولها الميراث فقام أبو الأشجعي فقال : قضى رسول الله ^A في امرأة منا يقال لها بروع بنت واثق بمثل ما قلت : ففرح عبد الله ^A بموافقته قضاء رسول الله ^A